

## قرارات رئيس الجمهورية

### قرار رئيس الجمهورية

بتعيين وكيل وزارة مساعد ومديرين عامين بوزارة الصحة العمومية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادتين ١١٩ و ١٤٠ من الدستور ؛

قرر :

مادة ١ - من كل من :

الدكتور فؤاد رشيد ، مدير عام مصلحة المستشفيات العامة بدرجة مدير عام ، وكلا مساعدا لوزارة الصحة العمومية للشؤون العلاجية .  
الدكتور أحمد فؤاد البقري ، وكيل مصلحة المستشفيات العامة بدرجة مدير عام ، مديرا عاما للمصلحة المذكورة من ذات الدرجة .  
الدكتور محمد حسني ، مدير قسم المستشفيات من الدرجة الأولى ، وكلا لمصلحة المستشفيات العامة بدرجة مدير عام .

مادة ٢ - على وزير الصحة العمومية تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٩ رجب سنة ١٣٧٦ ( ١٩ فبراير سنة ١٩٥٧ )

جمال عبد الناصر

### قرار رئيس الجمهورية

بإنشاء وظيفة وكيل وزارة مساعد لشؤون القطن

رئيس الجمهورية

قرر :

مادة ١ - يعتمد في ميزانية السنة المالية الحالية ١٩٥٦ - ١٩٥٧ قسم ٨ ( وزارة التجارة ) فرع ١ ( الديوان العام ) باب ١ ( ماهيات وأجروصرتبات ) إنشاء درجة وكيل وزارة مساعد لشؤون القطن بربط قدره ١٤٠٠ ج مقابل الوفر الناتج من إلغاء درجة مدير عام مصلحة القطن ودرجة سادسة فنية خالية بالكادر الفني العالي من ميزانية الفرع ؛ ( مصلحة القطن ) .

مادة ٢ - على وزيرى المالية والاقتصاد والتجارة تنفيذ هذا القرار كل منهما فيما يخصه ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٩ رجب سنة ١٣٧٦ ( ١٩ فبراير سنة ١٩٥٧ )

جمال عبد الناصر

### قرار رئيس الجمهورية

بتفويض وزير التربية والتعليم ببعض الاختصاصات

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٣٩٠ لسنة ١٩٥٦

شأن التفويض بالاختصاصات ؛

قرر :

مادة ١ - يعهد الى السيد وزير التربية والتعليم بالنظر والموافقة على بلم أبناء من استشهدوا في سبيل الدفاع عن وطنهم أو أصيبوا بعاهة أفضت لهم من الكسب بسبب العدوان العائيم ، بالمجان في جميع مراحل التعليم لجامعات المصرية وبإهداء الكليات والمدارس الحكومية " هذا ورالحضانة " التابعة للوزارة ، وذلك بعد التثبت من ذلك رسميا من الجهات المختصة بوزارات الحربية والداخلية والشؤون الاجتماعية والعمل الصحة العمومية ، على أن يكون هذا الإعفاء قاصرا على من استوفى منهم روط القبول .

مادة ٢ - على وزير التربية والتعليم تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٩ رجب سنة ١٣٧٦ ( ١٩ فبراير سنة ١٩٥٧ )

جمال عبد الناصر

### قرار رئيس الجمهورية

بتعيين وكيل وزارة مساعد لشؤون المصانع الحربية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ١٤٠ من الدستور ؛

قرر :

مادة ١ - عين السيد المهندس عبد الوهاب سليم البشري سكرتير عام لمصانع الحربية في وظيفة وكيل الوزارة المساعد لشؤون المصانع الحربية .

مادة ٢ - على وزير الحربية تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٩ رجب سنة ١٣٧٦ ( ١٩ فبراير سنة ١٩٥٧ )

جمال عبد الناصر